الإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي والمالي

Information crime in the economic and financial field

الأستاذ(ة)/ بن كرور ليلى ، رزازقة عمر
جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1
جامعة 8 ماي 1945 قالمة / الجزائر

****

الملخص:

يعتبر الإجرام المعلوماتي من المصطلحات الجديدة في الفكر الجنائي، فهذا النوع من الإجرام هو احد صور الجرائم المستحدثة و مظهرا من المظاهر السلبية التي واكبت التطور التكنولوجي و المعلوماتي الذي شهده العالم مؤخرا، مستهدفا العديد من القطاعات و المجالات، ولعل من أهمها و أكثرها خطورة توظيفه لارتكاب جرائم اقتصادية و مالية، خاصة بعد توجه الاقتصاد العالمي في ظل العولمة نحو تحرير التجارة الدولية و تحوله من الاقتصاد التقليدي إلى الاقتصاد الرقمي، الأمر الذي أدى إلى اتساع رقعة الجرائم الاقتصادية وظهور نمط جديد لها و هي الجرائم المعلوماتية الاقتصادية و المالية، هذه الأخيرة أضحت تشكل تهديدا واضحا على الاقتصاد الوطني و الدولي لما لها من اثر في استنزاف التنمية الاقتصادية و المالية التي تؤمن انتعاش و تطور الدول.

و بما أن موضوع الدراسة هو من المواضيع المستجدة فان دراستنا تهدف إلى إبراز مفهوم الإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي و التعريف به و تحديد مدلوله قصد توضيح الرؤية حول هذا النوع من الجرائم، بالإضافة إلى ذلك فهي تهدف إلى تسليط الضوء على مختلف صور الجرائم الاقتصادية الالكترونية و بيانها دعما لتوضيح مفهومها.

الكلمات المفتاحية: الجرائم الاقتصادية، الجرائم المعلوماتية، الإجرام الاقتصادي الالكتروني، الاقتصاد الرقمي، التنمية الاقتصادية.

Abstract :

Information crime is one of the new terms in criminal thought. This type of crime is one of the forms of newly created crimes and a manifestation of the negative aspects that have accompanied the technological and information development that the world has witnessed recently, targeting many sectors and fields, and perhaps one of the most important and most dangerous is its use to commit Economic and financial crimes, especially after the trend of the global economy in light of globalization towards the liberalization of international trade and its transformation from the traditional economy to the digital economy, which led to the expansion of the area of economic crimes and the emergence of a new pattern for it, which is the economic and financial information crimes, the latter has become a form A clear threat to the national and international economy because of its impact on draining economic and financial development that secures the recovery and development of countries.

Since the subject of the study is one of the emerging topics, our study aims to highlight the concept of information crime in the economic field and define it and determine its meaning in order to clarify the vision about this type of crime, in addition to that it aims to shed light on the various forms of electronic economic crimes and Her statement in support of clarifying her concept.

Keywords: economic crimes, information crimes, electronic economic crime, digital economy, economic developments

مقدمة:

مع ولوج العالم عصر العولمة في العقد الأخير من القرن العشرين، طبع النظام العالمي مظهرا جديدا طغت فيه ظاهرة العولمة التي طرقت باب جميع المجالات، السياسية منها و الإعلامية و الاقتصادية و غيرها، وشهد العالم تطورا علميا و تكنولوجيا غير مسبوق خاصة في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال، هته الأخيرة نتج عنها إلغاء الحدود الجغرافية و ظهور العالم في شكل قرية صغيرة، و صحب هذا التطور تحول النظام الاقتصادي العالمي إلى النظام الليبرالي الحر الذي يعتمد أساسا على السوق الحر و الاقتصاد الرقمي.

و لا شك أن ما تقدمه التكنولوجيا خاصة في مجال المعلوماتية له من الفوائد ما يحسب لها كسرعة المعاملات و تحسين الخدمة و تسهيل تنقل الأموال و السلع و غيرها من المزايا، إلا أنها في المقابل أدت إلى تطوير و تعقيد طرق ارتكاب الجريمة، فكما ارتقي التطور التكنولوجي بالإنسان إلى عصر المعلوماتية فانه ادخل المجتمعات في مستنقع الجرائم المتطورة و الخطيرة التي تعتمد في ارتكابها على و سائل و تقنيات المعلوماتية، و من بين هذه الجرائم ، الجرائم الاقتصادية المرتكبة في الأوساط المعلوماتية، هذه الأخيرة أصبحت تشكل تهديدا على امن الدول و عائقا يقف أمام تطورها و سيرها نحو تحقيق التنمية الاقتصادية بسبب الخسائر التي تتكبدها الشركات و المؤسسات المالية جراء هذا النوع من الجرائم .

إن التطور التقني و المعلوماتي كان له الأثر في اتساع نطاق الجرائم الاقتصادية فظهر إلى الوجود الجرائم المعلوماتية الاقتصادية التي استفادت من التطور التكنولوجي في مجال الإعلام و الاتصال من خلال توظيف أجهزة الحاسوب و شبكات الانترنت في ارتكاب أفعال غير مشروعة تمس بالمجال الاقتصادي و المالي، و في ظل هذه العوامل التي ساعدت على انتشار هذا النمط من الإجرام و تعدد صوره التي يصعب حصرها، و نظرا للازدياد الرهيب في معدلات ارتكابها تستدعينا الضرورة لدراسة هذا النوع المستحدث من الجرائم قصد إزالة شيء من الغموض الذي يشوبه.

و تبرز أهمية هذه الدراسة في كون الجرائم المعلوماتية الاقتصادية جرائم حديثة ظهرت مؤخرا و لا زالت تتميز بالغموض و عدم الوضوح عند البعض خاصة و أن الدراسات الفقهية المتعلقة بها قليلة ، كما أن أهميتها تتجلى في مدى خطورتها و تأثيرها على الاقتصاد الوطني و الدولي، بالإضافة إلى سرعة و كثرة انتشارها مقارنة بالجرائم الأخرى مما أدى إلى زيادة حجم و نسب هذا النوع من الإجرام.

و تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على احد أشكال الجرائم المستحدثة و المرتبطة بالمجال الاقتصادي و المالي، ألا وهي الجريمة المعلوماتية الاقتصادية و إبراز مدى اهتمام الفقه و التشريعات بها خاصة فيما تعلق بمفهومها و خصائصها التي تنفرد بها حتى نصل إلى تحديد مفهوم دقيق لها، وتهدف أيضا إلى تبيان مختلف صور هذه الجرائم و العوامل التي ساعدت على خلقها.

يعد الإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي و المالي إجراما معاصرا و متجددا يعاصر توجه العالم نحو الرقمنة باستخدام الوسائل التكنولوجية و المعلوماتية المتطورة و هو دون شك ما يستجدي طرح التساؤل حول مفهوم هذا الإجرام المعاصر مقارنة بالإجرام التقليدي فضلا عن تحديد صوره و حالاته من منطلق فقهي و أخر قانوني و هو ما يقودنا إلى طرح الإشكالية التالية:

فيما يتمثل الإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي في ظل تبني الدول للاقتصاد الرقمي؟

وتنطوي هذه الإشكالية نفسها على تساؤلين فرعيين هما:

_ ما المقصود بالإجرام المعلوماتي الاقتصادي؟

_ ما هي صور الجرائم المعلوماتية في المجال الاقتصادي؟

وقد وضفنا المنهج الوصفي من خلال إعطاء وصف لبعض المفاهيم على غرار الجرائم المعلوماتية و تحديد خصائصها، كما أعملنا المنهج التحليلي بعد استقراء عديد النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع و تحليلها، بالإضافة إلى تحليل النصوص الفقيه للإلمام بمختلف جوانب الجريمة الاقتصادية خاصة تلك المرتكبة بالطرق المستحدثة و هي الجرائم المعلوماتية الاقتصادية.

و للإجابة عن هذه الإشكالية قمنا تطرقنا في بحثنا إلى : الإطار المفاهيمي للإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي في (المبحث الأول)، وثم إلى النطاق الموضوعي للإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي و المالي في (المبحث الثاني).

المبحث الأول

الإطار المفاهيمي للإجرام المعلوماتي الاقتصادي

تعتبر التكنولوجيا سلاح ذو حدين، فبالرغم من المزايا المستفاد منها في جميع مناحي الحياة إلا أنها أصبحت عائقا يهدد نمو الاقتصاد و تقدمه و يعود السبب في ذلك إلى الجرائم الالكترونية التي طرقت باب هذا المجال و بقوة، أدى إلى اتساع نطاق الجرائم الاقتصادية، فظهر حديثا ما يعرف بالجرائم الاقتصادية الالكترونية، حيث كشفت التقارير العالمية باستخدام الإحصائيات و الأرقام في كل دول العالم عن حجم و خطورة هذه الجرائم التي يصعب في الكثير من الحالات الكشف عن مرتكبيها [1]، و أصبحت احد أكثر الجرائم المستحدثة انتشارا على المستوى العالمي حسب نفس الإحصائيات، فالإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي هو احد إفرازات عصر العولمة الذي شهد تطورا هاما في مجال تكنولوجيا الاتصالات و المعلومات و الذي أصبح يشكل هاجسا أمنيا لمختلف دول العالم[2] لما تتصف من خصوصية تنفرد بها ، و على هذا الأساس و نظرا لحداثتها يجدر بنا التطرق إلى مفهومها في (المطلب الأول)، و باعتبار أن لها خصائص تميزها نظرا للوسط الذي ترتكب فيه فسنستعرض خصوصيتها في (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم الجرائم الاقتصادية المعلوماتية

يعتبر موضوع الجريمة الاقتصادية الالكترونية حديث الساعة و الذي اخذ حيزا هاما من اهتمام الدول الغربية و العربية و من بينها الجزائر نظرا لكونها من المظاهر الحديثة للجريمة التي تتخذ بعدا دوليا ، و تستهدف المؤسسات إما بالسطو على أموالها أو تخريب أنظمتها المعلوماتية[3] ، فتزايد الجرائم الاقتصادية في الأوساط المعلوماتية دفع أيضا فقهاء القانون إلى الاهتمام بهذه الظاهرة الحديثة في محاولة لدراسة مختلف جوانبها و إرساء جملة من القواعد و المبادئ المتعلقة بها، بداية بمحاولة تمييزها عن الجريمة الاقتصادية في شكلها التقليدي و وضع مفهوم لهته الجريمة في شكلها المتطور أو بالأحرى في شكلها الالكتروني و هو الأمر الذي سوف نعالجه من خلال استعراض تعريف الجريمة الاقتصادية المعلوماتية .

الفرع الأول: التعريف الفقهي للجرائم الاقتصادية المعلوماتية

لقد ارتبطت الجريمة الاقتصادية مؤخرا بنمط جديد من الإجرام و هو الإجرام المعلوماتي، هذا الأخير و نظرا لحداثته لا يوجد مصطلح قانوني موحد للدلالة عليه، فالبعض يطلق عليه تسمية الغش المعلوماتي ، والبعض الآخر يطلق عليه جريمة الاختلاس أو الاحتيال المعلوماتي، و آخرون يفضلون مصطلح الجريمة الالكترونية، و جانب آخر يفضل تسميتها بالجريمة المعلوماتية .[4] و في بادئ الأمر يبدو مفهوم الجرائم الاقتصادية المعلوماتية واضحا على أنها تلك الجرائم الاقتصادية أو المالية التي ترتكب باستخدام أجهزة الحاسوب و تقنيات الاتصال و المعلومات عبر شبكات الانترنت[5]، إلا آن التعريفات الفقهية متعددة و تختلف فيما بينها، و لهذا يصعب ضبط مفهوم دقيق و موحد للجرائم الاقتصادية المعلوماتية.

لقد وردت عدة تعريفات للجريمة الاقتصادية المعلوماتية و تباينت فيما بينها بين الضيق و التوسع و هو الأمر الذي تعذر معه إيجاد مفهوم مشترك لهذه الظاهرة المستجدة[6] ، و لهذه الأسباب حاولنا البحث في مختلف التعريفات الواردة في هذا الشأن للوصول إلى تعريف جامع و شامل يتوافق و طبيعة الجريمة الاقتصادية المعلوماتية و خصوصيتها.

و من بين هذه التعريفات التي جاءت بمفهوم ضيق للجريمة الاقتصادية المعلوماتية تعريف الأستاذ "Tredmann" و الذي عرفها على أنها " الجريمة المعلوماتية التي تشمل أي جريمة ضد المال مرتبطة باستخدام المعالجة الآلية للمعلومات"، أو ذلك التعريف الذي أورده الأستاذ "Mass" على أنها " الاعتداءات غير القانونية التي ترتكب بواسطة المعلوماتية لغرض تحقيق الربح".[7] ،

و في المقابل هناك جانب من الفقه حاول التوسع في مفهوم الجريمة الاقتصادية المعلوماتية حيث عرفتها على أنها "كل فعل أو امتناع عمدي ينشا عن الاستخدام غير المشروع لتقنية المعلوماتية يهدف إلى الاعتداء على الأموال المادية و المعنوية"[8]، و هذا التعريف نرى انه أكثر دقة و شمولا كونه لا يقصر الجريمة الاقتصادية المعلوماتية في السلوك الايجابي فقط بل أضاف السلوك السلبي للجريمة و هو الأمر الذي سنوضحه في خصوصية هذا النمط من الجرائم، كما انه وسع من محلل الجريمة و لم يقصرها على الأموال المادية فقط بل شملت أيضا الأموال المعنوية حيث ترتكب الجرائم الاقتصادية في الأوساط المعلوماتية بالمساس و تخريب أنظمة البيانات و المعطيات الخاصة بالمؤسسات.

وعليه يمكن القول إن الجريمة الاقتصادية الالكترونية هي " كل فعل غير مشروع متصل بالكيان المعنوي لجهاز الحاسب الآلي، ذو طبيعة اقتصادية مرتبا لأثار اقتصادية"[9]

الفرع الثاني: التعريف التشريعي للجرائم الاقتصادية المعلوماتية

لم تهتم مختلف التشريعات الدولية أو الوطنية بتعريف الجريمة الاقتصادية و الالكترونية، و هو ما يبرر قلة هذه التعريفات مقارنة بتحديد صورها، و يرجع ذلك إلى أن المشرع يترك مسالة التعريفات والى الفقه من جهة و إلى حداثة هذا النمط من الجرائم من جهة أخرى، و من بين التعريفات القليلة التي وردت بشان الجريمة المعلوماتية الاقتصادية ما جاء في مؤتمر منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية و الخاص باستبيان الغش المعلوماتي لعام 1982 في بلجيكا حيث ورد تعريفها في تقرير المؤتمر على أنها:" كل فعل أو امتناع من شانه الاعتداء على الأموال المادية و المعنوية ويكون بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن تدخل تقنية المعلومات"[10].

و في مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة و معاقبة المجرمين لسنة 2000 عرف الجريمة المعلوماتية على أنها " أي جريمة يمكن ارتكابها بواسطة نظام حاسوبي أو شبكة حاسوبية أو داخل نظام حاسوب و تشمل هذه الجريمة من الناحية المبدئية جميع الجرائم التي يمكن ارتكابها في بيئة الكترونية" [11]، و على هذا الأساس فان الجريمة الالكترونية تشمل المجال الاقتصادي و المالي بعد ما أصبحت التعاملات الاقتصادية و المالية تمارس في الأوساط الالكترونية.[12]

أما عن المشرع الجزائري و في سبيل مواجهته للجريمة المعلوماتية بشكل عام فقد اقر نصوصا تشريعية، بداية من تعديل قانون العقوبات حيث أضاف قسما ضمن الفصل الثالث من الباب الثاني و هو الفصل السابع مكرر المعنون بـ: المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ، و الذي لم يتطرق فيه إلى تعريف الجريمة المعلوماتية أو تلك الجريمة المعلوماتية الاقتصادية، و اكتفى بتحديد صور هذه الجريمة و النص على الجزاءات المقررة لارتكابها[13].

و على خلاف ذلك فان القانون 09_04 الصادر في 5 أوت 2009 و المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها نص بشكل مباشر على تعريف الجريمة المعلوماتية هو ما ورد في نص المادة الأولى منه حيث عرفها على أنها " جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات في قانون العقوبات و أي جريمة أخرى ترتكب واو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية أو نظام للاتصالات الالكترونية "[14]، و من خلال التعريف الموسع للجريمة المعلوماتية من خلال هذه المادة يمكن القول أنها تشمل الجرائم الاقتصادية، وعليه فهي تلك الجرائم التي تتم بالمساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات للمؤسسات المالية و الاقتصادية و تلك الأفعال غير المشروعة في المعاملات الاقتصادية و التي تتم عن طريق منظومة معلوماتية او نظام للاتصالات الالكترونية.

كما نصت المادة 15 من نفس القانون على أن المحاكم المختصة و المنصوص عليها في قانون الاجراءات الجزائية تختص بالنظر في الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال عندما تمس هذه الأخيرة بالمصالح الإستراتيجية للاقتصاد الوطني ، و هو ما يوحي بوجود فعلي للجرائم المعلوماتية الاقتصادية .[15]

المطلب الثاني: خصوصية الجرائم الاقتصادية المعلوماتية

تتميز الجريمة الاقتصادية في شكلها الحديث و المتعلق باستخدام وسائل و تقنيات الإعلام و الاتصال المتطورة عن الجريمة الاقتصادية في شكلها التقليدي، و هي على هذا الأساس تتمتع بخصوصية ترجع إلى طبيعة الجريمة الاقتصادية في حد ذاتها و إلى طبيعة الوسائل و التقنيات المستخدمة لارتكابها [16]، و لما ارتبطت الجريمة الاقتصادية مؤخرا بأجهزة الحاسوب و شبكة الانترنت فقد أضفى عليها مجموعة من الخصائص و السمات التي انفردت بها منها ما يتعلق بالمظهر الخارجي للنشاط الإجرامي المعلوماتي في المجال الاقتصادي، و منها ما يتصل بصفة مرتكبي هذه الجرائم.

الفرع الأول: الخصائص المرتبطة بالجريمة

إن ارتباط الجريمة الاقتصادية بالإجرام المعلوماتي جعل العديد من الخصائص تجتمع فيها، فمنها ما يتعلق بطبيعة هذا النوع من الجرائم، و منها ما يتعلق بأسلوب ارتكابها و منها ما يتعلق بخطورتها و على هذا الأساس فهي جرائم:

ـ **الجرائم الاقتصادية المعلوماتية جرائم عابرة للحدود الوطنية:** للجريمة الاقتصادية بعد وطني و دولي في آن واحد في ظل عولمة الاقتصاد و سياسة الانفتاح و التحرر الاقتصادي و المالي[17]، فالإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي لا يعترف بالحدود الجغرافية، إذ بعد ظهور شبكات المعلومات لم يعد هناك حدود مرئية أو ملموسة تقف أمام نقل المعلومات عبر مختلف الدول، فالمقدرة التي تتمتع بها الحواسيب و شبكاتها في نقل كميات كبيرة من المعلومات و تبادلها بين أنظمة يفصل بينها آلاف الأميال تجعل الجريمة الاقتصادية الالكترونية تتأثر بها العديد من الدول، فسهولة حركة المعلومات عبر الأنظمة التقنية الحديثة جعل بالإمكان ارتكاب النشاط الإجرامي عن طريق الحاسوب في بلد معين و تحقق الفعل في بلد أخر[18] .

ـ **الجرائم الاقتصادية المعلوماتية جرائم مرنة:** و تتجلى هذه المرونة من جهة في تطور الجرائم الاقتصادية باستمرار وذلك لارتباطها بالسياسات الاقتصادية للدول و التي تتطور حسب التحولات و المتغيرات الاقتصادية العالمية[19]، و من جهة أخرى بسبب ما تعرفه الساحة العالمية من تطور للوسائل و التقنيات التكنولوجية المرتبطة بمجال الحواسيب و شبكات الاتصال و المعلومات و ما تقدمه من تسهيل في ارتكاب

جرائم اقتصادية حيث يشكل قطاع المال و الأعمال مجالا خصبا لارتكاب جرائم معلوماتية على غرار جرائم تخريب المعلومات و إساءة استخدامها و تزوير البيانات و العلامات التجارية، و التلاعب بالمعلومات وانتهاك الأسرار الاقتصادية.[20]

_ الجرائم الاقتصادية المعلوماتية تتم بأسلوب خاص: تبرز ذاتية الجريمة المعلوماتية في المجال الاقتصادي و المالي بصورة أكثر وضوحا في أسلوب ارتكابها و طريقتها[21]، حيث ذهب البعض من المختصين إلى وصفها بالجريمة الناعمة فهي تتميز عن الجرائم الاقتصادية التقليدية في أسلوب ارتكابها الذي يعتمد على الجهد الذهني و القدرات التقنية و التزام الهدوء و السكينة أثناء القيام بالنشاط الإجرامي، حيث يقوم المجرم المعلوماتي بتوظيف قدراته التقنية في القيام بعمليات غير مشروعة بهدف الربح أو تحقيق مصالح معينة من خلال نبضات الكترونية غير مرئية و لا ملموسة. [22]

_ صعوبة اكتشاف و إثبات الجرائم الاقتصادية المعلوماتية: تتميز الجريمة الاقتصادية المعلوماتية بصعوبة اكتشافها و يرجع ذلك إلى ا ن هذا النوع من الجرائم لا يترك أثرا خارجيا مرئيا، فالجرائم المعلوماتية بشكل عام و منها الجرائم الاقتصادية في أكثر صورها جرائم خفية لا يلحظها المجني عليه و لا يدري حتى بوقوعها ، و يرجع ذلك إلى قدرة الجاني في حجب السلوك المكون لها و إخفائه عن طريق التلاعب غير المرئي في النبضات أو الذبذبات التي تسجل البيانات عن طريقها، كما يصعب اكتشافها لطابعها العابر للدول حيث يكون الجاني في بلد و يتحقق الفعل في بلد آخر [23] ، أما عن صعوبة إثباتها فيرجع إلى البيئة غير التقليدية التي تتم فيها حيث تقع في بيئة الحاسوب و الانترنت الأمر الذي يقف عائقا أمام جهات التحقيق و المتابعة في جمع أدلة إثباتها لسهولة محوها و طمسها من قبل الجاني ، كما آن و سائل المعاينة و طرقها التقليدية لا تفلح في إثبات هذا النوع من الجرائم، كما ان نقص الخبرة الفنية و التقنية لدى الشرطة و جهات القضاء يشكل عائقا أمام إثبات الجريمة الاقتصادية في طابعها المعلوماتي ، فالأمر يتطلب تأهيلا في مجال تقنيات المعلومات .[24]

الفرع الثاني: الخصائص المتعلقة بالمجرم

لا ترتكب الجرائم الاقتصادية المعلوماتية من أي شخص كان، بل يتم القيام بهذا النوع من الجرائم من قبل فئة معينة من المجرمين يتميزون بصفات معينة لا تتوفر في مرتكبي الإجرام التقليدي وهو ما يجعل تميز جرائم المعلوماتية في المجال الاقتصادي بتميز مرتكبيه أيضا.

_ الجرائم الاقتصادية المعلوماتية ترتكب من مجرمين ذوي صفة: و هو المجرم المعلوماتي و الذي يتسم بخصائص تميزه عن المجرم التقليدي، فالمجرم المعلوماتي يتمتع بمستوى علمي و قدرة و معرفة فنية

و تقنية، فهو عادة ما يكون من ذوي الاختصاص في مجال تقنية المعلومات أو لدية قدرة عالية في استعمال والتحكم و التعامل مع شبكة الانترنت و ابرز مثال على ذلك التحويل الالكتروني غير المشروع للأموال و التي تعتبر من الجرائم الاقتصادية المعلوماتية التي تتطلب مهارة تقنية و فنية عالية.[25]

ـ الجرائم الاقتصادية المعلوماتية جرائم أصحاب الياقات البيضاء: هذه الفئة من المجرمين ليسو من عامة الناس بل من فئة تتمتع بمكانة اقتصادية من أصحاب المال و الأعمال ، فبدخول تقنيات الاتصال و الإعلام المجال الاقتصادي، أصبح بإمكان هذه الفئة من ارتكاب جرائمهم الاقتصادية بطريقة أكثر تطورا و حداثة من خلال توظيفهم لأشخاص تقنيين و متخصصين في التحكم في الحواسب و التعامل مع شبكات الانترنت.[26]

ـ الجرائم الاقتصادية المعلوماتية تتم عادة بتعاون أكثر من شخص: حيث غالبا بما يشترك في إخراج الجريمة إلى حيز الوجود شخص متخصص في تقنيات الحاسوب و الانترنت يقوم بالجانب الفني للجريمة و شخص آخر من المحيط أو من خارج المؤسسة المجني عليها يقوم بتغطية عملية التلاعب و تحويل المكاسب إليه، و هذا الاشتراك قد يكون اشتراكا سلبيا يترجم في صمت من يعلم بوقوع الجريمة تسهيلا لإتمامها و قد يكون ايجابيا يتمثل في مساعدة مادية أو فنية.[27]

المبحث الثاني:

النطاق الموضوعي للجرائم المعلوماتية في المجال الاقتصادي والمالي

كانت لمزايا العولمة الأثر الكبير في زيادة النشاط الإجرامي في المجال الاقتصادي، هذا الأخير حمل في طياته توسعا في نمط الجريمة الاقتصادية وظهر إلى الوجود الجريمة الاقتصادية المعلوماتية[28] نتيجة تحول التعاملات الاقتصادية من شكلها التقليدي إلى المعاملات الاقتصادية الرقمية التي استفادت من الثورة التكنولوجية في مجال تقنيات الاتصال و المعلوماتية[29]، و يتجسد هذا النمط المستحدث من الجرائم في عدة صور يمكن تمييزها إلى نوعين جرائم اقتصادية معلوماتية تقع على الأموال، و جرائم اقتصادية معلوماتية تستهدف أنظمة البيانات و المعالجة الآلية للمعطيات للمؤسسات و هو ما سنستعرضه في(المطلب الأول)، و مع الانتشار الكبير لمختلف صور الجريمة الاقتصادية المعلوماتية و زيادة معدلات ارتكابها يجدر بنا التطرق لعوامل ارتفاع حجم ارتكاب هذا النوع من الجرائم في(المطلب الثاني).

المطلب الأول: صور الجرائم المعلوماتية في المجال الاقتصادي والمالي

تعد الجريمة الالكترونية في المجال الاقتصادي و المالي احد اكبر التحديات الأمنية التي تواجهها الدول و التي تمس على وجه الخصوص المؤسسات المالية و المصرفية و الشركات التجارية و شركات

التامين و غيرها من المؤسسات الاقتصادية[30]، و يختلف الأثر الاقتصادي المترتب عن هذه الجرائم باختلاف نوع و صورة الجريمة، فقد يكون الأثر مباشر ينصب على الأموال أو غير مباشر، و عليه سوف نتطرق إلى صور الجرائم الاقتصادية المعلوماتية الواقعة على الأموال و تلك التي تقع على الأنظمة المعلوماتية .

الفرع الأول: الجرائم الواقعة على الأموال عبر شبكة الانترنت

صاحب التطور التكنولوجي لتقنيات الاتصال و المعلومات و انتشار شبكة الانترنت تحول المعاملات المالية و العمليات الاقتصادية من شكلها التقليدي إلى شكلها الرقمي، على غرار التجارة الالكترونية و تطور وسائل الدفع لتصبح الكترونية مسايرة لهذا التحول، و في خضم تداول الأموال عبر الشبكة المعلوماتية ظهرت طرق و أساليب للسطو عليها تجسدت في صور عديدة للجريمة المعلوماتية في المجال الاقتصادي و المالي ، نذكرها على سبيل المثال لا الحصر كما يلي :

ـ السرقة الواقعة على البنوك و تحويل الأموال: يتم سرقة المال بالطرق المعلوماتية عن طريق اختلاس البيانات و المعلومات الشخصية للمجني عليهم، و الاستخدام غير الشرعي لشخصية المجني عليه ليبدأ بها عملية السرقة المتخفية عبر شبكة الانترنت ما يؤدي بالبنك إلى التحويل الالكتروني أو المادي للأموال إلى الجاني حيث يستخدم الجاني الحاسب الآلي لدخول شبكة الانترنت و الوصول إلى البنوك و المصارف[31]

ـ الجرائم الواقعة على بطاقات الائتمان: تعد بطاقات الائتمان من أحدث الوسائل المستخدمة في التعاملات المالية ، فلا شك آن لهذه الوسيلة مزايا عديدة كالسرعة في تنفيذ العمليات المالية إلا انه في نفس الوقت تتزايد الجرائم المصاحبة لاستعمالها [32]، إذ رافق استخدام هذه البطاقات الاستعلاء عليها باعتبارها نقود الكترونية من خلال الحصول على كلمة السر المدرجة في ملفات أنظمة الحاسب الآلي للضحية عن طريق الاحتيال و ذلك بإيهامه على نحو معين فيقدم الضحية معلومات تمكن الجاني من التصرف في أمواله[33]، أو القيام بعملية تحويل الكتروني من حساب العميل لدى البنك مصدر البطاقة إلى رصيد احد التجار مقابل الحصول على سلع أو خدمات.[34]

ـ جرائم التجارة الالكترونية: من بين أهم التطورات التي عرفتها التجارة على المستوى العالمي هو ظهور التجارة الالكترونية عبر الانترنت و التي تشمل تجارة الأسهم و العمليات البنكية، لذا و في ظل هذا التوجه نجد آن عمليات الاحتيال الالكتروني عبر الانترنت في نسق تصاعدي من خلال إنشاء مواقع الكترونية هدفها ترويج و تسويق سلع تجارية مزيفة و بأقل الأسعار الموجودة على الساحة التجارية مما يخلق خسائر كبيرة تتكبدها الشركات الأصلية و هو الأمر الذي ينعكس سلبا على اقتصاد الدولة .[35]

ـ جرائم المخدرات و تبييض الأموال عبر الانترنت: بتوفر وسائل الاتصال الحديثة و تكنولوجيا الإعلام أصبحت تمارس تجارة المخدرات عبر شبكات الانترنت من خلال الترويج اليها و بيعها و التحريض على استخدامها، بل و تتعدى ذلك إلى ترويج كيفية صناعتها بكافة أصنافها و أنواعها[36] ، كما ساعدت أيضا شبكة الانترنت القائمون بعمليات غسيل الأموال بتوسيع نشاطهم غير المشروع بتوفير السرعة و تفادي الحدود الجغرافية و القوانين الوطنية المعيقة لهذا النشاط، بالإضافة إلى قدرتهم على تشفير عملياتهم ما يمنحها اكبر قدر من السرية و سهولة نقل أموالهم و استثمارها لإضفاء الصبغة الشرعية عليها.[37]

الفرع الثاني: الجرائم الواقعة على النظام المعلوماتي للمؤسسات الاقتصادية

من الملاحظ آن جرائم عالم الأعمال تشكل قطاعا كبيرا من حجم جرائم نظم المعلومات [38]، و هذه الجرائم هي تلك الواقعة على النظام المعلوماتي التي قد تستهدف سواء المكونات المادية للنظام المعلومات أو برامج النظام المعلوماتي أو المعلومات المدرجة بالنظام المعلوماتي [39]، و سوف نتطرق إلى صور هذه الجرائم على سبيل المثال كالتالي:

ـ سرقة المعلومات الخاصة بالمؤسسات الاقتصادية و المالية: تعتبر هذه الجريمة من أكثر الجرائم المعلوماتية المؤثرة على الاقتصاد الوطني و الدولي على حد سواء ، حيث يتم سرقة المعلومات المخزنة في الحاسوب أو المتبادلة عبر شبكة الانترنت و يطلق البعض على هذه الجريمة بقرصنة المعلومات، حيث تتم هذه الأخير من خلال وصول الأفراد غير المرخص لهم إلى المعلومات و البيانات و برامج الحاسوب ، و لقد نتج عن عمليات القرصنة خسائر كبيرة جدا [40].

ـ تخريب و إتلاف المعلومات و تزييفها: هذه الجرائم من جرائم نظم المعلومات الهامة و ذلك بالنظر إلى الإضرار التي تلحقها بالشركات على وجه الخصوص [41]، فإتلاف المعلومات يتم بالاعتداء على الوظائف الطبيعية للحاسب الآلي من خلال التعدي على البرامج و البيانات المخزنة و المتبادلة بين الحواسب و شبكاته و تدخل ضمن الجرائم الماسة بسلامة المعطيات المخزنة ضمن النظام المعلوماتي[42]، و يكون هذا الإتلاف بتدميرها أو محوها أو تشويهها بشكل يؤثر في قيام النظام المعلوماتي بوظائفه المعتادة.[43]، أما التزوير و تزييف البيانات فيكون عن طريق إدخال بيانات خاطئة إلى قاعدة البيانات أو تعديل البيانات الموجودة بقصد ارتكاب فعل غير مشروع[44].

ـ الاعتداء على برامج النظام المعلوماتي : تقع هذه الجريمة أما على البرامج التطبيقية للنظام المعلوماتي من خلال تعديل البرنامج بقصد اختلاس مبالغ مالية أو التلاعب فيها من بواسطة زرع برامج فرعية في

البرنامج الأصلي، و إما على تقع على برامج التشغيل وهي البرامج المسؤولة عن تشغيل النظام المعلوماتي و يتم بإضافة مجموعة من التعليمات بما يسمح له السيطرة على النظام و التحكم فيه.[45]

المطلب الثاني: عوامل انتشار صور الإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي

إن ظهور صور حديثة للجرائم في المجال الاقتصادي و المالي أو حتى تلك الجرائم الاقتصادية التقليدية التي أخذت شكلا جديدا، فبرز إلى الوجود ما يعرف بالجرائم المعلوماتية الاقتصادية، هذه الأخيرة ظهورها ارتبط بوجود عوامل ذات أهمية في الساحة الدولية، و يمكن حصر هذه العوامل في: ظاهرة العولمة و ما كان لها من تأثير على المجال الاقتصادي و المالي حيث شهد تحولات كبيرة، و كذا تطور وسائل و تقنيات التكنولوجيا في مجال المعلوماتية التي استغلت من بعض الجهات لتنفيذ مخططاتها الإجرامية.

الفرع الأول: العولمة الاقتصادية

ظهر خلال العقد الأخير من القرن العشرين استعمال مصطلح " عولمة" في الخطاب الاقتصادي و السياسي و الإعلامي بشكل واسع، و هذه الكلمة المشتقة من لفظ عالم هي الترجمة الحرفية للفظ الفرنسي Mondialisation و تعني الظواهر التي تمس العالم و بصورة أكثر تخصيصا تعني الشركات الكبرى المنتشرة على مستوى العالم[46]، و بالنسبة للمفهوم الاقتصادي للعولمة فهي تعني اندماج أسواق العالم و العنصر الأساسي فيها هي الشركات متخطية القوميات [47].

و لقد ظهر توجه اقتصادي عالمي جديد زمن العولمة و هو السوق العالمية الحرة و الذي يعني سيادة قانون السوق الأمر الذي يتيح معه غياب سلطة الدولة سواء من حيث الرقابة أو توجيه السوق و هو ما أدى بدوره إلى ظهور ما يسمى بالاقتصاد الخفي الذي لا يخضع للرقابة الحكومية، لذلك فهو يعتمد أساسا على السرية بيعا و شراء و عملا ، و كانت نتيجة هذا التوجه – أي السوق العالمية الحرة– ظهور الشركات المتعددة الجنسيات التي تسعى في سبيل السيطرة على السوق العالمية إلى استخدام كافة الوسائل المشروعة و غير المشروعة ، حتى بلغ بها إلى التحكم في السياسات الاقتصادية للدول.[48]

وقد لعبت العولمة في المجال الاقتصادي دورا كبير في انتشار الجريمة الاقتصادية و تخطيها الحدود الوطنية فأصبحت على هذا النحو جريمة عابرة للأوطان خاصة و أنها أصبحت ترتكب بطرق و وسائل حديثة تكنولوجية متطورة على غرار الجريمة الاقتصادية المرتكبة في الأوساط المعلوماتية، و يعود السبب في ذلك إلى سهولة تنقل الأشخاص و السلع و الأموال و الخدمات خارج الحدود الوطنية ، هذه الحرية و العولمة في المجال الاقتصادي لم يقابلها للأسف عولمة قانونية مما جعل الإجرام يتوغل

أكثر و يتوسع نطاقه في المجال الاقتصادي ، كما منحت هذه العولمة للمجرمين فرصة الاستفادة من مزاياها و تطوير أنشطتهم الإجرامية بما وفرته لهم من وسائل و سهولة في تنفيذ مخططاتهم الإجرامية .[49]

الفرع الثاني: التطور العلمي والتكنولوجي

إن الحديث هنا عن التطور العلمي و التكنولوجي نقصد به ذلك التطور في تكنولوجيات الإعلام و الاتصال، حيث يرتبط هذا التطور ارتباطا وثيقا بالجريمة ، فعلى الرغم من ايجابياته إلا انه ساهم بطريقة غير مباشرة في ظهور جرائم مستحدثة باستخدام التقنيات الحديثة على جميع المستويات ، و لعل أهمها الإجرام المعلوماتي في المجال الاقتصادي ما لهذا الأخير من اثأر وخيمة على اقتصاد الدول و تنميتها ، فالتطور الحاصل في مجال المعلوماتية كالانترنت مثلا نجد أنها أضحت اليوم من بين الركائز الأساسية التي تستند إليها المافيا و العصابات الإجرامية و حتى بعض الأفراد محترفي الإجرام من خلال استخدامها في السطو على مختلف الحسابات المالية و المصرفية و غير ها من الجرائم الاقتصادية الأخرى.[50].

و الملاحظ اليوم أن تقنيات الإعلام و الاتصال و شبكات الانترنت أصبحت اليوم أداة ضرورية للرأسمالية و الاقتصاد العالمي لما تلعبه في السنوات الأخيرة من دور أساسي في عالم الاقتصاد و المال بالخصوص، و من آثارها على الحياة الاقتصادية : السرعة و اختار الوقت و اتساع المجال ، و تسهيل و تحسين محتوى الخدمة ، و من هذه المزايا ارتبطت عولمة الخدمات المالية مباشرة بالتطور التكنولوجي في الإعلام و الاتصال و ظهر ما يسمى بالمال الافتراضي الذي ينتقل من خلال المعاملات المالية القائمة بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين.[51].

و لان الأنظمة العالمية للإعلام و الاتصال ذات العلاقة المباشرة بالمنظومة العالمية للمال تعمل بصورة متكاملة و هو ما شكل تهديدات جديدة للدول، حيث يستغل الأشخاص و المنظمات الإجرامية هذا الوضع لممارسة أنشطتهم الإجرامية عن طريق استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة ، و هو الأمر الذي يصعب عملية الكشف عن المجرمين المستغلين لدواليب المعلوماتية في أنشطتهم و أصبح يشكل تحديا لأجهزة مكافحة الإجرام الاقتصادي و المالي حيث يحتم عليهم الأمر التكيف مع الوضع الجديد في ارتكاب الجريمة الاقتصادية و المالية.[52]

خاتمة:

يتضح لنا من خلال ما تقدم عرضه، أن الجريمة الاقتصادية أخذت أبعادا جديدة في ظل ما شهده العالم من تحول في النظام الاقتصادي الذي اتجه إلى نحو السوق الحر و الرقمنة من جهة ، و من جهة أخرى لما شهده من تطور علمي وتكنولوجي في مجال تقنيات الإعلام و الاتصال في عصر العولمة، حيث

ظهر نمط مستحدث من الجرائم الاقتصادية تختلف عن تلك التقليدية، نظرا لما تتميز به من خصوصية سواء في أسلوب و طريقة ارتكابها أو البيئة التي ترتكب فيها فهي بيئة الكترونية معلوماتية، بالإضافة الى خصوصية مرتكبيها حيث ترتكب من طرف المجرم المعلوماتي هذا الأخير الذي يتصف بالذكاء و القدرة على التحكم في تقنيات الإعلام الآلي، و تعتبر الجريمة الالكترونية الاقتصادية من اخطر الجرائم في الوقت الراهن نظر لصعوبة اكتشافها و إثباتها من طرف أجهزة الأمن و القضاء و نظرا أيضا للآثار السلبية التي تخلفها لتعدد صورها التي يصعب حصرها، فمنها ما يقع على الأموال يكبد الأشخاص و الشركات و المؤسسات المالية خسائر مالية كبيرة، و منها ما يقع على الأنظمة المعلوماتية للمؤسسات و الشركات الاقتصادية و المالية، ولعل أهم العوامل التي ساعدت على تعدد صور الجريمة المعلوماتية الاقتصادية و اتساع نطاقها وانتشارها هو ما تم ذكره فيما تعلق بظهور ظاهرة العولمة و تأثيرها على التحول الاقتصادي في العالم ، وكذا ما شهده العالم من تطور تكنولوجي في المجال المعلوماتي.

و لقد سمحت لنا هذه الدراسة بالوقوف على **النتائج** التالية:

_ أن الجريمة الاقتصادية جريمة قديمة قدم البشرية إلا أنها تشهد في العصر الحالي مظهرا مستحدثا و أنماطا جديدة خطيرة و معقدة.

_ أن الجريمة الاقتصادية في ظل التطور التكنولوجي في مجال الإعلام و الاتصال أصبحت ترتكب في الأوساط المعلوماتية، حيث ظهر ما يعرف بالجريمة المعلوماتية الاقتصادية.

_ أن احد أسباب ظهور الجريمة المعلوماتية الاقتصادية هي ظاهرة العولمة التي سادت العالم مؤخرا.

_ أن الجرائم المعلوماتية الاقتصادية و المالية لم تحضا بالاهتمام الكافي من قبل الفقهاء و لم تكن محل للدراسة المكثفة و هو ما يبرر عدم وجود تعريف دقيق جامع و مانع لها.

_ أن الجريمة المعلوماتية الاقتصادية من جريمة يصعب اكتشافها نظرا للأسلوب ارتكابها المرن ، كما يصعب إثباتها نظرا لذكاء المجرم المعلوماتي في محو آثارها .

_ أن صور الجريمة المعلوماتية في المجال الاقتصادي عديدة و يصعب حصرها إلا انه يمكن القول أن هناك جرائم اقتصادية تقليدية أصبحت ترتكب في الأوساط المعلوماتية و أخرى جرائم مستحدثة لم تكن من قبل.

و بناء على هذه النتائج يمكننا اقتراح **التوصيات** التالية:

_ دعوة الفقهاء المتخصصين في مجال القانون و الاقتصاد للاهتمام أكثر بدراسة هذا الجرائم المعلوماتية الاقتصادية باعتبارها جرائم المستحدثة و خطيرة و إجراء دراسات معمقة توضح مدلول هذا الإجرام و

مفهومه و إيجاد الحلول الكفيلة بمواجهته لإفادة المشرع في الاعتماد عليها لسن التشريعات التي تسمح بالحد من هذا النوع من الإجرام.

_ دعوة المشرع الجزائري لوضع الآليات القانونية الفعالة لمواجهة هذا النوع من الإجرام من خلال إصدار القدر الكافي من التشريعات المنظمة للمعاملات الاقتصادية و المالية الالكترونية مع تضمينها عقوبات رادعة للأفعال غير المشروعة الواقعة عليها.

_ نظرا للطبيعة المرنة للجرائم المعلوماتية الاقتصادية و سرعة انتشارها يجب إصدار قواعد قانونية أكثر مرونة تتماشى مع هذه الطبيعة .

_ العمل على وضع سياسة أكثر حماية للبيانات المتداولة في منظومة المعاملات المالية الالكترونية من خلال تطوير برمجيات الأمن المعلوماتي مع نشر الوعي وسط القائمين على هذه المنظومة بأهمية حماية المحتوى المعلوماتي و خصوصيته و توجيههم نحو الاستخدام الأمثل لتكنولوجيا المعلوماتية.

_ إنشاء جهاز متخصص لرصد و متابعة المواقع الالكترونية المشبوهة و الكشف عن الجرائم الالكترونية في المجال الاقتصادي و المالي يزود بكادر بشري مؤهل يمتلك دراية عالية بتقنيات تكنولوجيا المعلومات و يتوفر على وسائل تكنولوجية تقنية متطورة.

_ إفادة رجال الضبطية القضائية و القضاة بتكوين متخصص في مجال تقنيات المعلوماتية لتسهيل مهمة اكتشاف و إثبات الجرائم الالكترونية الاقتصادية.

قائمة المراجع:

قائمة المصادر و المراجع:

القوانين:

_ القانون 04_15 المؤرخ في 10نوفمبر 2004، المتضمن تعديل قانون العقوبات، جريدة رسمية رقم71، المؤرخة في 10 نوفمبر 2004.

_ القانون 09_04، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال و مكافحتها، المؤرخ في 5 أوت 2009، جريدة رسمية رقم 47، الصادرة في 16 أوت 2009.

المؤلفات:

_ محمد أمين الشوابكة، جرائم الحاسوب و الإنترنت، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2004،

مختار حسين شلبي، الإجرام الاقتصادي و المالي الدولي و سبل مكافحته، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2008.

نهلا عبد القادر المومني، الجرائم المعلوماتية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان الأردن، الطبعة الثانية، 2010.

الأطروحات و المذكرات:

محمد فكرون، الجرائم الاقتصادية في الأوساط المعلوماتية، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص إدارة و مالية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجلفة، 2016_2017.

المقالات:

_أسامة عطية محمد عبد العال مدى تصاعد الجريمة الاقتصادية في ظل سياسات العولمة،مجلة القانون، كلية الحقوق، العدد9، السعودية.

_ وهيبة بعبد الرحيم، الجرائم الالكترونية من خلال مؤشرات عالمية و أثارها على المؤسسات، مجلة دراسات، مجلد 16، معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي تمنراست، العدد1، 2019.

_ محمد بلقاسم، الجرائم الاقتصادية المستحدثة،مجلة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة البليدة .

_ حورية قويقح، الأبعاد الاقتصادية للجريمة الالكترونية، مجلة الإصلاح الاقتصادي و الاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد14، جامعة الجزائر، 2020.

_ سورية ديش، أنواع الجرائم الالكترونية و إجراءات مكافحتها، مجلة الدراسات الإعلامية ، جامعة سيدي بلعباس، العدد1، 2018.

_ جمال دقيش، الأبعاد الاقتصادية للجريمة الالكترونية، مجلة الدراسات التسويقية و إدارة الأعمال، مجلد1، جامعة وهران 2، العدد1، 2018.

المحاضرات:

_ ناصر محمد البقمي، مكافحة الجرائم المعلوماتية و تطبيقاتها في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، محاضرة ألقيت بمركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية ، 2007.

الهوامش :

[1] _ وهيبة بعبد الرحيم، الجرائم الالكترونية من خلال مؤشرات عالمية و أثارها على المؤسسات، مجلة دراسات، مجلد 16، معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي تمنراست، العدد1، 2019، ص 36.

[2] _ أسامة عطية محمد عبد العال مدى تصاعد الجريمة الاقتصادية في ظل سياسات العولمة،مجلة القانون، كلية الحقوق، العدد9، السعودية ، ص12.

[3] _ محمد فكرون، الجرائم الاقتصادية في الأوساط المعلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص إدارة و مالية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجلفة، 2016_2017، ص15.

[4] _ نهلا عبد القادر المومني، الجرائم المعلوماتية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان الأردن، الطبعة الثانية، 2010، ص 46.

[5] _ جمال دقيش، الأبعاد الاقتصادية للجريمة الالكترونية، مجلة الدراسات التسويقية و إدارة الأعمال، مجلد1، جامعة وهران 2، العدد1، 2018، ص36.

[6] _ محمد فكرون، مرجع سابق، ص 15.

[7] _ نهلى عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص 48.

[8] _ نهلى عبد القادر المومني، المرجع نفسه، ص 49.

[9] _ حورية قويقح، الأبعاد الاقتصادية للجريمة الالكترونية، مجلة الإصلاح الاقتصادي و الاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد14، جامعة الجزائر، 2020، ص245.

[10] _ حورية قويقح، مرجع سابق، ص244.

[11] _ ناصر محمد البقمي، مكافحة الجرائم المعلوماتية و تطبيقاتها في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، محاضرة ألقيت بمركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية ، 2007، ص6.

[12] _ ناصر محمد البقمي، المرجع نفسه، ص6.

[13] _ القانون 04_15 المؤرخ في 10نوفمبر 2004، المتضمن تعديل قانون العقوبات، جريدة رسمية رقم71، المؤرخة في 10 نوفمبر 2004.

[14] _ القانون 09_04، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها، المؤرخ في 5 أوت 2009، جريدة رسمية رقم 47، الصادرة في 16 أوت 2009.

[15] _ انظر المادة 15 من القانون 09 _04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكونولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها ، جريدة رسمية رقم 47.

[16] _ محمد بلقاسم، الجرائم الاقتصادية المستحدثة،مجلة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة البليدة ، عدد5، ص 135.

[17] _ محمد بلقاسم، المرجع نفسه، ص 136.

[18] _ نهلا عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص51.

[19] _ محمد بلقاسم، المرجع السابق، ص 136.

[20] _ مختار حسين شلبي، الإجرام الاقتصادي و المالي الدولي و سبل مكافحته، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 2008،ص53.

[21] _ نهلى عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص58.

[22] _ حورية قويقح،مرجع سابق، ص243.

[23] _ نهلى عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص54.

[24] _ حورية قويقح، مرجع سابق، ص 244.

[25] _ نهلى عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص 59.

[26] _ محمد بلقاسم، مرجع سابق، ص 136.

[27] _ نهلى عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص 58.

[28] _ بلقاسم محمد، مرجع سابق، ص

[29] _ جمال دقيش، مرجع سابق، ص 40.

[30] _ حورية قويقح، مرجع سابق، ص245.

[31] _ محمد أمين الشوابكة، جرائم الحاسوب و الإنترنت، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2004، ص 138.

[32] _ محمد بلقاسم، مرجع سابق، ص 138.

[33] _ سورية ديش، أنواع الجرائم الالكترونية و إجراءات مكافحتها، مجلة الدراسات الإعلامية ، جامعة سيدي بلعباس، العدد1، 2018، ص244.

[34] _ محمد فكرون ، مرجع سابق،

[35] _ محمد بلقاسم ، مرجع سابق، ص 138.

[36] _ سورية ديش، مرجع سابقن ص 244.

[37] _ محمد فكرون، مرجع سابق، ص 35.

[38] _ مختار حسين شلبي، مرجع سابق، ص53.

[39] _ سورية ديش، مرجع سابق، ص 246.

[40] _ نهلى عبد القادر المومني، مرجع سابق، ص 99.

[41] _ مختار حسين شلبي، مرجع سابق، ص54.

[42] _ سورية ديش، المرجع السابق، ص246.

[43] _ نهلى عبد القادر المومني، المرجع السابق، ص 125.

[44] _ مختار حسين شلبي، المرجع السابق، ص 54.

[45] _ سورية شيد، مرجع سابق، ص 247.

[46] _ مختار حسين شلبي، مرجع سابق، 60

[47] _ مختار حسين شلبي، المرجع نفسه، ص61.

[48] _ محمد بلقاسم مرجع سابق، ص 137.

[49] _ مختار حسين شلبي ، المرجع السابق، ص64.

[50] _ محمد بلقاسم، مرجع سابق، ص137.

[51] _ مختار حسين شلبي، المرجع السابق، ص66.

[52] _ مختار حسين شلبي، المرجع نفسه، ص 68.